

## مفتاح جرد كتاب "أخص المختصرات" (2) لفضيلة الشيخ الدكتور/ أحمد بن مسفر العتيبي.

أحمد بن مسفر العتيبي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعليكم السلام. وعليكم السلام باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين ايها الاخوة الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:11  
اللهم انا نسألك الثبات في الامر والعزيمة على الرشد ونسألك شكر نعمتك توحشنا عبادتك ونسألك لساعنا صادقا وقلبا سليما ونعوذ بك من شر ما تعلم ونسألك من خير ما تعلم - 00:00:45

ونستغرك مما تعلم انك انت علام الغيوب ايها الاحبة نستأنف الليلة ان شاء الله تعالى المسائل المتعلقة كتابي اخص المختصرات والليلة ان شاء الله تعالى ننتهي من كتاب الطهارة ونشرع في كتاب الصلاة - 00:01:06  
الليلة ان شاء الله تعالى نفرغ من مسائل كتاب الطهارة ونبدأ في مسائل كتاب الصلاة. توقفنا عند قول المصنف تطهر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثرها بالماء الى اخر كلام المصنف - 00:01:39

هذه المسألة هي التي توقفنا عندها اخ يوسف نعم توقفنا هنا يعني ما قبلها ما قبلها تم التعليق على نعم شيخنا قول نعم تفضل. اخ منذر تفضل اقرأ اخ منذر - 00:02:08

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله واله وصحبه ومن والاه اللهم اغفر لشيخنا والسامعين قال المصنف رحمة الله فصل تطر ارض ونحوها بازالة عين النجاسة واثرها بالماء وبول غلام لم يأكل طعاما بشهوة وقيه - 00:02:33  
به بغمبه وغيرهما بسبع غسالات احدهم بتراب ونحوه كلب وختنير فقط مع زوالها ولا يضر بقاء لون او ريح او هما عجزا. وتطول خمرة انقلبت بنفسها خلاوة ولا دهن متشرب نجاسة وعفي في غير مأي ومطعم عن يسيل دم نجس ونحوه. من حيوان طاهر - 00:02:49

نعم احسنت آه اين بلدان رحمة الله عليه اه يريد ان يقول يريد ان يقول لنا ان النجاسة الحكمية ثلاثة انواع يريد ان يقول ان يقول لنا هنا - 00:03:17

ان النجاسة الحكمية ويقصد بها النجاسة الطارئة على محل ابن طاهر هي ثلاثة انواع الطهارة المخففة او الطهارة المخففة للنجاسة. الطهارة المخففة للنجاسة والنوع الثاني النجاسة المغلظة والنوع الثالث النجاسة المتوسطة - 00:03:45  
بالنسبة للطهارة المخففة اللي اه النجاسة اه يريد ان يقول انه يكفي فيها النذر مثل بول الغلام الذي لم يأكل الطعام ومثل نجاسة المذى اذا اصاب الثوب او البدن - 00:04:16

والنوع الثاني النجاسة المغلظة مثل نجاسة الكلب ونجاسة الخنزير فهذا لابد من غسلها معاشر الاحبة لابد من غسلها سبع مرات بشرط ان يكون التراب احد هذه المرات سبع مرات واحداها بالتراب - 00:04:38

لان النص هذا التخريج لان النص جاء بذلك كما سيأتي ان شاء الله. النوع الثالث من انواع النجاسة التي آه هي لبينا المتوسطة وبين المغلظة في سائر النجاسات مثل اه الخارج من السبيلين والدم - 00:05:07  
فهذا كيف تطهر؟ كيف تطهر؟ هذه تغسل حتى يزول اثرها يعني اثر النجاسة يعني يزول اللون لون النجاسة او طعمها او ريحها وهذه اما ان تكون يا معاشر الاحبة. اما ان تكون على الارض - 00:05:37

النجاسة تكون على الارض او تكون على غير الارض. فاما ان كانت على الارض هذا يصب عليه الماء في حديث الاعرابي المعروف لما جاء وباء في المسجد ماذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:03](#)

قال ائتيوني بدلوا فصب على هذا المكان الذي بال فيه الاعرابي في ناحية المسجد صب عليه ماء هذا فيما يتعلق بالنجاسة التي على الارض لان لانه لا يمكن ان نترك هذا - [00:06:30](#)

هذه النجاسة التي وقعت على الارض. انما يكفيانا ماذا ان نصب الماء عليها هنا لا يوجد فرق هنا لا يوجد لان النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا النبي صلى الله عليه وسلم علمنا هذا - [00:06:59](#)

قال ائتيوني بدلوا ثم صب هذا الدلو على مكان النجاسة. اما القسم الثاني النجاسة على غير الارض هذى مثل اه النجاسة التي تكون في الاناء او النجاسة التي تكون في البدن - [00:07:17](#)

اهو النجاسة التي تكون على الثوب هذه ماذا نفعل بها هذه لابد من غسلها انتبهوا هذى ليست على الارض هذه لابد من غسلها هذى اما تفرك او تدلك اه حتى تزول النجاسة - [00:07:37](#)

هنا قال المصنف بازالة عين النجاسة تطهر الارض تكلمنا عن هذه ثم قال ونحوها بازالة عين النجاسة. واثرها بالماء. اثرها الذي قلنا قبل قليل انه تفرك او تدلك حتى تزول النجاسة. اما فيما يتعلق - [00:08:02](#)

اه اذا كانت النجاسة لها جرم فانه في هذه الحالة اه تخرج تخرج من آآه هذا البقعة او هذا اه الاناء وتدلك كما بینا قبل قليل. اما بول الغلام - [00:08:30](#)

الذى اشار اليه المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما الى اخر الكلام هذه النجاسة المخففة التي ذكرناها قبل قليل قلنا النجاسة الحكمية ثلاثة انواع اما طهارة مخففة اه للنجاسة او نجاسة مغلظة او نجاسة متوسطة - [00:08:53](#)

اه النجاسة هنا بول الغلام هذه النجاسة التي تخفف اه كيف تخفف طبعا الغلام هنا يقصد به الصبي الصبي والطفل الذي لم يأكل الطعام. الطفل الذي لم يأكل الطعام يتغذى باللبن - [00:09:17](#)

واذا اه اذا قاء يعني اخرج ما في جوفه او بال على الفراش او على المكان فان هذا يطهر بان يرش المكان قبل ما يعني هذا الطفل او هذا الغلام - [00:09:44](#)

اذا تقىأ اذا لاحظوا ماذا قال المصنف وبول غلام لم يأكل طعاما وقيؤه يغمره به يعني بالماء. يعني هذا الغلام الصغير اذا تقىأ على الفراش او على المكان فانه يرش بالماء - [00:10:10](#)

آآلقول النبي صلى الله عليه وسلم يغسل من بول الجارية ويرش من طبعا قد يقول بعض الناس لماذا يغسل بول الجارية. الجارية يعني الطفلة والغلام الصبي الصغير او الطفل الصغير - [00:10:35](#)

ما الفرق بين هذا وهذا قالوا ان بولة جارية بول الجارية وفيه حرارة. اما بول الصبي اه فانه اه يسير وخفيف وفيه رطوبة يسيرة. هذا هو الفرق ولها يدلق لك اغسل. معنى يغسل يعني يفرك ويدلك - [00:10:56](#)

ويصب عليه الماء. اما الغلام فانه يرش ولها قد يقول قائل آآين التخريج الاصولي لهذا الحكم؟ التخريج الاصولي لهذا الحكم معاشر الاحبة اه انه جيء الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:23](#)

بغلام هذى اسمها السنة الفعلية. اسمها السنة الفعلية. اذا قيل لك ما التخريج الاصولي والفقهي لغسل بول الغلام تقول السنة الفعلية. يعني النبي صلى الله عليه وسلم باشر هذا الامر بنفسه - [00:11:42](#)

آآ جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم بغلام على ثوبه يعني هذا الصبي او هذا الطفل قال النبي صلى الله عليه وسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يؤتى بما - [00:12:06](#)

فنضجه على دوره لاحظوا ما قال غسله ما معنى نضع يعني رشه كما ورد في السنة القولية ايضا من حديث اخر يغسل من بول الجارية ويرش من بول اما النجاسة المغضبة - [00:12:26](#)

هذه لابد معاشر الاحبة من من سبع غسلات احداها بالتراب مثل اه اعزكم الله بول الكلب آآ او لعب الكلب او او الخنزير للخنزير اه قد

يقول قائل هذا كيف يأتي الكلب او الخنزير ويبيول او او ينجرس المكان. يعني الذين يعملون - 00:12:52

في المزايا او عندهم حظائر في بعض البلاد عندهم حظائر وعندتهم مزارع عندهم اه كلب حراسة وقد يأتيهم خنزير مثلا على حين غفلة وبعضاهم يربى الخنازير يعني يعني ابلي بهذا - 00:13:23

يعني عنده دواب وعنه حمام وعنه كذا. وابلي بهذا سواء يعلم الحكم او لا يعلم الحكم فاننا نقول له هذه من النجاسات المغلوظة تغسلها بسبع احداها بالتراب لقول النبي صلى الله عليه وسلم طبعا هذا الان - 00:13:50

هذا نص وفيه قياس. هذا نص وفيه قياس لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ولع الكلب في انا احدهم فليغسله سبع مرات اولا هن بالتراب. يعني يبدأ بالتراب ثم بعد ذلك - 00:14:14

يغسل اه الإناء اه طبعا يقاس على الكلب الخنزير آآ ورد في رواية اخرى هن بالتراب ولا ولا حرج في ذلك. اذا بدأ بالتراب او اخر التراب اه لماذا اه يكون التراب احد الامور المطهرة قالوا لان التراب فيه اه مادة - 00:14:31

الله تبارك وتعالى وضع في التراب مادة معقمة ومادة مطهرة اه تطهر وتبعد اثر آآ هذا هذه المادة السامة التي في لعاب الخنزير او لعاب الكلب او في بولهما اه قال هنا اه في اه عند ابن بليان - 00:15:00

تلاظون قار وغيرهما. قول المصنف يعني غير نجاسة الكلب والخنزير يعني قصد النجاسة المتوسطة بين الخفيفة والمغلوظة انها تغسل سبع غسلات سبعة غسلات نعم هذا معنى وغيرهما يعني غير الغلام - 00:15:30

اه تكون الغسلات سبع مرات. اه الان ينتقل الى مسألة اخرى او فرع فقهى جديد يقول ولا يضر آآ بقاء لون او ريح او هما عجزا يعني اذا الانسان آآ وقعت على آآ الثوب او على الارض - 00:15:55

وغسله ونظفه لكن بقيت اه بقي لون او بقي رائحة واجتهد في تنظيف المكان او تنظيف الثوب فان هذا لا يضر. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم افتى اه احدى الصحابيات - 00:16:18

هذا صحابية آآ صحابية اسمها خولة رضي الله عنها جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم وشككت اليه ان انها بعد ان تنظف مكان النجاسة آآ ان الاثر يبقى ان الاثر يبقى - 00:16:39

اه قالت يا رسول الله اني احيض اه احيض فكيف اصنع؟ يعني هي تشتكى الى النبي صلى الله عليه وسلم تقول اه انه ليس لي الا ثوب واحد وانظروا الى فقر الصحابة انظروا والى فقر - 00:17:02

الصحابية رضي الله عنها اه تقول يا رسول الله انه ليس لي الا ثوب واحد ليس لي الا ثوب واحد. وانا احيض فكيف اصنع قال اذا طهرت فاغسلني اذا طهرت - 00:17:22

ابشري ثم صلي فيه. يعني في الثوب هذا ولا يضرك اثره. لا يضرك اثره. يعني الان يريد النبي صلى الله عليه وسلم بهذه السنة القولية ي يريد ان يؤسس لنا حكما فقهيا - 00:17:38

وهو ان بقاء اللون او بقاء الريح لا يضر بعد الاجتهد في الغسل ثم قال وتطهر خمرة الخمر معروفة الخمرة يعني الخمر وتطهر حمرة انقلبت انقلبت بنفسها عيال. وهذا يسمى العلامة الاستحالة - 00:17:55

يسماها العلامة الاستحالة يعني عندنا خمر في انا اما شخص يعني اه ينتفع بهذا الخمر للعلاج او لمواد تجميلية او مواد مطهرة او او الكحول الان الكحول تبع في الصيدليات - 00:18:19

الان يا معاشر الاحبة الكحول هذا يتابع في الصيدليات لاغراض طبية اه اما لدغ الجلود او لتنظيف الجروح او او وفيها اه وهي تشبه الخمر وبعضاهم يصنع منها فيقول آآ وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خزا - 00:18:42

فالخمر نجسة الخمر هذه نجسة فماذا نصنع هنا ماذا نصنع بها يقول وتطهر خمرة انقلبت بنفسها خلا اذا عندنا خمر يعني مشروع من الخل من الزبيب او من - 00:19:05

العنبر او نحو ذلك فتحولت يعني استحالات بنفسها الى خلف فانها تكون ظاهرة ولا تحتاج الى الى تطهير. طيب اذا كان الخمر هذا يا معاشر الاحبة انسكب على الثوب او انسكب على البدن او على ماذا نفعل - 00:19:34

ماذا نفعل؟ هذا لابد من غسله. هذا لابد من غسله لكن لا يوجد فيه اه التراب كما مر في الامور السابقة يعني الخمر لابد من غسله اذا وقع على الثوب او البدن - 00:19:58

لابد من غسله يعني كما يغسل النجاسات المختلفة وقال وكذا آآذنها ما هو الاناء او الحافظة اللي يوجد فيها الخمر الدن الحافظ التي يوجد فيها الخمر يظهر معها اذا انقلبت يعني بنفسها واحد وضع آآعنه جرة صغيرة - 00:20:20

جرة صغيرة ووضع فيها خمرا وهذا الخمر مأخوذ من العنبر او من الزبيب او من القمح او من الشعير اه ثم بعد مدة انقلب من خمر ورجع الى اصله اخذنا هذا الخمر وسكنناه في حفرة او في او في - 00:20:51

اسقيناه شجرة او طيب ماذا نفعل بالاناء او الحافظة او الجرة؟ يظهر بظهور حكمه حكم السائل الذي كان فيه يعني خلاص الان يغسل مجرد غسل فقط - 00:21:14

ثم قال اجتننا قال لا دهن لا دهن ومتشرب النجاسة اه يعني الدهن هذا المائع اه اذا خالط النجاسة فانه لا يمكن تطهير هذا اه لابد من ازالته يعني اذا كان فيه مثل الشحم - 00:21:37

فانه لابد من آآالدهن هذا مستثنى. لابد ان ينظف ويظهر لان الدهن هذا اه لا يتخلص اذا سكينا عليه ماء ما يتخلص. لابد ان اه نضع مادة مطهرة او يوجد مادة - 00:22:01

اه كيماوية اه تبعد هذا الشحم او هذا الدهن ومتشرب النجاسة يعني اذا كان متشرب بالنجاسة فهذا لابد من تطهيره طهارة كاملة. ثم بعد ذلك هذى واضحة ان شاء الله. ثم قال وعفي في غير مائع ومطعوم عنه - 00:22:22

يا شيري دمي النجس الان يتكلم عن ما يعفي من النجاسة ما هي الامور التي يعفي عنها عن النجاسة. لا يعني لا تحتاج الى غسل ولا الى تراب والى الى تطهير ووالى اخره. الان - 00:22:46

تكلم عنها اه يعني من باب المسامحة يتكلم عنها يعني ان هذه من باب العفو والمسامحة ذكرها المصنف ذكر قال اه مثل يسيرة دم من الحيوان الطائر يعني هذا الدم الذي يكون في الكبدة - 00:23:06

او يكون في اللحم وهو يسبر ليس كثيرا هذا الذي يكون في الكبدة او يكون في يسبر اللحم من حيوان طاهر هذا يتسامح فيه بشرط الا يكون في ماء قال المصنف - 00:23:28

بشرط الا يكون في ماء علم لماذا لا يكون في ماء؟ لانه سينتشر سينتجر ويصبح الدم الذي كان صغير يعني اه طوله ثلاثة سانتي او خمسة سانتي يصبح الان مساحته - 00:23:48

حوالى ثلاثة سنتي هذا معنى في غير بائع المائع هذا يوسع يوسع الدم فيكون آآكثيرا او مطعوم اختلطت فيه نجاسة اه فان هذا اه لا يستعمل يعني وقع عندنا - 00:24:06

وقع عندنا اه دومون اه ثم اختلط بطعام اختلط بطعام فان هذا اه يخرج او يزال يخرج او يزار آآ منه هذا الدم الذي علق به وكذلك الماء اذا اختلط - 00:24:33

اه نجاسة فانه يترك او ينظف اه حتى يمكن اه استعماله اذا كان طعاما او نحو ذلك ثم قال لا يعني هذا استثناء وتلاحظون الفقهاء يستعملون مثل هذه العبارات يعني يأتي لك - 00:24:57

عبارة مثبتة ثم عبارة منافية ثم عبارة فيها استثناء حتى يجعل الطالب آآيركز وآآيكون شديد الانتباه قال لا دم سبيل الا من حيض يعني ده مش سبيل هذا الذي يخرج من القبر والدبر - 00:25:17

هذا لا يعفي عنه. هذا لا يعفي عنه لابد من الطهارة كما مر معنا اما اذا كان يسبر اذا كان يسبر يعني قليل جدا جدا هذا معفو عنه. اما الدم الكثير - 00:25:41

من القبل او الدبر فهذا هذا لا يعفي عنه وهذا موضع اشكالي عند المصنف لانه لم يوجد هذه العبارة فليته وضحها لانه قال دم سبيل واطلق. قال دم سبيل دم سبيل واطلق لكن لو قال دم دم سبيل يسبر - 00:26:05

فان هذا يدخل في العفو. اما اذا كان كثيرا فاصل فانه لا يدخل في العون وما لا نفس آآله سائلة وقمل وبراغيث اه وبعوض اه هذه

طاهرة الان يعطف على الاحكام السابقة - 00:26:32

يعني الميطة التي ليس فيها دم الميطة التي ليس فيها دم هذه اه يسميهما العلماء ما لا نفس له سائلة. يعني لا يسيل منها دم فان هذه اذا ماتت في الماء فان الماء لا ينجز - 00:26:52

ان الماء لا يكون نجسا يعني الدواب بالحشرات الصغيرة اذا وقعت في الماء ولم يخرج منها دم فان الماء والاناء يكون طاهرا اما اذا وقع في الاناء وخرج منه دم فانه يكون نجسا وينجز الاناء. مثل ماذا؟ مثل الفارة ومثل - 00:27:12

اه الطيور الحمام او العصافير ونجست هذا المكان وقعت فيه وخرج منها دم اه دم كثير فانها تنجس هذا الاناء وهذا الماء قال وقمل وبراغيث هذا عطف على السابق وقمل وبراغيث - 00:27:37

وباعوك يعني هذى كلها طاهرة هذى هي معاشر الاحبة البعض والبراغيث مثل الناموس والقمل والحشرات الصغيرة جدا وليس لها دم هذه اذا سقطت فانها تكون طاهرة ولا ولا تجب طهارة الاناء الذي وقعت فيه - 00:28:04

لما تكلم هنا قال اه ومائع مسكر الان يريد ان يتكلم عن ماذا عن آآ السوائل وعن الاشياء التي تكون في نفس الحكم يعني يتكلم اولا عن نجاسة - 00:28:32

الاشياء المسكراة قال ومائع مسكر يعني ما حكمه هذا معطوف على ماذا قال وما لا نفس له سائلة وقمل وبراغيث وبعوض ونحوها. طاهرة مطلقة ثم قال هذه جملة جملة اه جديدة ومائع مسكر وما لا يؤكل من طير وبهائم مما فوق خلقة - 00:28:53

ثم قال انها جيزة اخر الكلام. يعني الان يتكلم عن الاشياء التي تكون نجسة قال ومائع مسكر. المائع المسكر يعني اي سائل يؤدي الى السكر القمر الكحول اه من صنع زببيا واضاف اليه - 00:29:28

ماء ووضعه في حفرة او وضعه في في صندوق اه بقي عنده اسبوع او اسبوعين حتى اصبح خمرا واشتد غليانه فان هذا يكون مسکرا. هذا يكون ندي سبعا وتلاحظون الان المصنف كانه - 00:29:47

يربط الطالب بالجمل السابقة التي قبل قليل. يعني يذكره بها. لكن يغير الاسلوب لانه اشار اليها قبل قليل لكن هو الان يأتي لها باسلوب جديد اه ثم قال اه ما لا يؤكل لحمه - 00:30:08

وما لا يؤكل من طير يعني لحمه يعني ما لا يؤكل من طير وبهائم مما فوق الهر خلقة يعني هذا يكون نجسا اذا كان فوق الهر يعني حجمه فوق الهر - 00:30:27

اه مثل اعزكم الله مثل الفيل مثل آآ الحمار مثل الخنزير مثل اه الكلب هذه كلها نجسة وسؤرها نجس هذه ثورها النجس اه ذكر وصفا لها قال ما لا يؤكل يعني هذا لا يؤكل هذا. هذا لا يؤكل - 00:30:51

يعني الفيل لا يؤكل. البغل لا يؤكل. الخنزير عند المسلمين لا يؤكل. الكلب عند المسلمين لا يؤكل الحمار الاهلي عند المسلمين لا يؤكل الحمار الوحشي يؤكل الحمار الوحشي يؤكل قال ثورها نجس - 00:31:24

لانه تكلم عن المائعة قبل قليل. اما يعني الذي فوق الهرية يعني بحجم الهرة القطة اه فهذا يكون صغره مثل ماذا؟ مثل الهرة آآ ما يكون في آآ حكمها مما يكون في البيوت او حول البيوت - 00:31:48

اه ما دليلها؟ دليلها السنة القولية آآ هذى وردت في آآ في حديث قتادة اه ان النبي قال في الهرة انها ليست بنجس انها من الطوافين عليكم الطوافات. ثم قال ولبن ومني من غير ادمي - 00:32:14

الان يتكلم عن ماذا ما لا يؤكل لحمه للبن والمني من غير الادمي. انتبهوا للبن والمني من غير الادمي للبن والمني من غير الادمي هذا نجس كله للبن والمني من غير الادمي مما لا يؤكل لحمه - 00:32:41

هذا نجس وكذلك روضه قال ولبن ومني من غير ادمي وبول وروث ومن غير مأكول اللحم النجسة. واظحة هذى اه اما الادمي الادمي هذا منه المني مني الادمي هذا طاهر - 00:33:13

اه والدليل على طهارته السنة الفعلية هذا التخريج الاصولي الدليل على طهارة آآ المني للادمي اه السنة الفعلية اه لحديث اه عائشة رضي الله عنها كان النبي وسلم يصيبه المني - 00:33:37

او يصيّب ثوبه فيفركه يابسا ويصلّي فيه آما ما يوكّل لحمه ما يوكّل لحمه الان لاحظوا انه ينوع العبارات حتى الطالب يركّز معهم

قال ما يوكّل لحمه يعني مثل الضأن مثل الغنم مثل الابل - 00:34:01

اه مثل الدجاج ما يوكّل لحمه وهذا آآ حكم اه ما حكم الروث هو هذا فضلاه طاهرة فضلاه طاهرة وهذا النبي صلّى الله عليه وسلم قال صلوا في مرابط - 00:34:25

في برابط الغنم ويقاس عليها مثلها. اما الابل هذى مستثنى مستثنى لحديث اخر اه فهذا مقوله اللحم هذه تكون الطاهرة لان آآ تعلمون قصة اه الذين قدموا على النبي صلّى الله عليه وسلم - 00:34:49

وكانوا يشتكون من المرض ومن الجوع ومن الفاقه النبي صلّى الله عليه وسلم قال اذهبوا الى الراعي فلان وسمى لهم راعيا قال اذهبوا الى الراعي فلان واطلبوا منه اه يعطيكم من اه - 00:35:13

من البانها ومن اه وذهبوا وقتلوا الراعي بعد ان شربوا اه رجعت اليهم يعني العافية والصحة قتلوا الراعي. وهذا الحديث مشهور معروف وله قصة معروفة في كتب الحديث اسمها حديث العرانيين - 00:35:37

فهذا يدل على ماذا؟ على ان ابوالابل طاهرة والا كيف ان كيف النبي سلم يقول اذهبوا آآ وآآ اشربوا من ابوالها البانها هذا دليل على ان ابوالابل طاهرة - 00:36:04

والنبي صلّى الله عليه وسلم كما تعلمون لا يأمر بشرب النجاسة طيب الان يتكلم عن مسألة يعني فرع فقيه له علاقة اللي هو طين الشوارع طين الشوارع وهذا يحتاجه اهل القرى - 00:36:19

والذين يسكنون في البوادي والطرق غير معبدة الارض غير مزفلة اه او غير غير اه او غير مستوية واه آآ يبقى فيها الماء اسابيع او شهور وليس لها تصريف ذكر هنا المسألة هنا المصنف قال يعفي عن يسيري طين شارع عرفا يعني هذه المرأة اللي تمشي وعبانتها - 00:36:36

عبانتها آآ تلامس طين الشارع او الماء الذي في الشارع وكذلك الرجل اذا كان مثلا يلبس عباءة في الشتاء عن البرد وهذه العباءة تنزل قليلا وتلامس الارض او الطين فما الحكم هنا - 00:37:10

هذا الاصل انه طاهر. ولهذا قال يعفي هذا طاهر الا اذا تحقق ان هذا المكان نجس فانه يجب عليه ان ان يغسل هذا وكذلك المرأة تغسل اه هذه العباءة والرجل مثلها اما الاصل الطهارة - 00:37:33

اذا تيقنا ان المكان ليس فيه نجاسة ما هي الحكمة؟ قال يرجع الى العرف لان العرس اقتضى ان هذا المكان طول الوقت المياه تمشي وتجري فلا بد ان يكون لان الشمس ايضا تطاير - 00:37:55

الشمس يا معاشر الاحبة تعلمون ان الشمس تطلع وتظهر اذا طلعت الشمس صباحا فانها بعد آآ دقائق او بعد مدة يسيرة اه تكون اشاعاتها على الارض كلها وتظهر المواقع الاشياء التي على الارض - 00:38:16

تم بعد ذلك انتقل المصنف يوم عاشر الاحبة الى آآ مسائل الحي مسائل الحيض وهذا الباب الذي كان يقول فيه الامام احمد انه اصعب مسائل الفقه ليس معناها ان الامام احمد لا يعرف مسائل الحيض لا - 00:38:44

يقصد انها تتلبس على الرجل لان الرجل اه لا يستطيع ان اه يفتي في هذه المسائل الا اذا كان آآ يعني آآ متصلة بزوجة ويفيد منها فوائد او او قريبة له - 00:39:05

يعني من محارمه لان الرجل لا يعرف مثل هذه المسائل. ولهذا كان الامام احمد رحمة الله عليه يقول ان باب الحيض من اصعب المسائل بعض الناس او بعض الطلبة يظنون ان الامام احمد لا لا يبقى باب الحيض - 00:39:30

او ان صعب عليه باب الحيض لا ليس هذا المرا. المراد انه تتلبس عليه المسائل لان هذه المسائل متعلقة بالنساء وليس متعلقة بالرجال. فيكون الفتوى فيها صعوبة نوعا ما - 00:39:47

هو تكلم قال لا حيظ مع حمل طبعا هو قال اه باب الحيض او فصل في الحيض الحيض هذا من اين يخرج يخرج من رحم المرأة في اوقات يعني ليست مستمرة انما اوقات محددة تعرفها النساء - 00:40:05

ولهذا قالوا العادة لماذا العادة؟ لأنها اعتادت على هذا الأمر قالوا العادة اعتادت على خروج هذا الدم او الحيض في الوقت الفلاني.

خلاص اصبح عادة الان هو اه يعني الحكمة منه من هذا الحيض - 00:40:29

قد يقول بعض الناس لماذا المرأة تحيض او الفتاة اذا وصلت تسع سنوات تحفيط لأن الله تبارك وتعالى اوجده لتغذية الجنين

يعني يكون الرحم متهيأ اذا وصلت اليه نطفة الرجل - 00:40:54

ثم اراد الله ان بعد ذلك تكون علقة ثم تستوي بعد مئة وعشرين يوما يبدأ الان يتغذى هذا الجنين من هذا الدم لاحظوا يتغذى الجنين

من هذا الدم يعني الحكمة منه تغذية الحمل - 00:41:21

آآ يأتي عن طريق السرة يأتيه عن طريق السرة ولها الحامل لا تحفيط. الحامل كيف عرفنا ان هذا الحيض علته هو تغذية

الحمل القياس الاقتراني. القياس الاقتراني اذا لم تحظ الحامل - 00:41:43

فان الحبيب غذاء لهذا الجنين. هذه يسمىها العلماء القياس الاقتراني القياس الاقتراني. اذا لم تحظ الحامل فان الحبيب او دم

الحبيب يغذي يعني من خلاله يعني من خلاله يكون تغذية - 00:42:10

الجنين الجنين يتغذى في بطنه امه عن طريق عن طريق هذا الدم اه ثم اه يوم معاشر الاحبة اه اه اذا اه كيف اه تعرف البنت او اه

المرأة انها - 00:42:35

كيف تعرف المرأة انها قد حملت كيف تعرف لو لو نزيد الاخوة يشاركون المعاشر الاخوة. افتح لنا يا اخ منذر الذين الاخوة الذين اه اه

يعني اه لعلهم اه يخرجون لنا المسألة هذى - 00:43:06

اه كيف تعرف المرأة آآ انها آآ حملت الشباب الذين الشباب الذين عندهم تخريج لهذه المسألة كيف تعرف المرأة انها حملت يا معاشر

الاحبة تفضل يا ابو عبد الله ابو عبد الله تفضل. عليكم السلام - 00:43:31

آآ بانقطاع آآ الدورة الشهرية عن المرأة الله يفتح عليك فتح الله عليك. اذا انقطع الحبيب وهي متزوجة فمعناه انها حمدت اذا انقطع

الحبيب يعني هي معتادة كل كل خمسة عشر يوم - 00:44:01

اه انها تحبيب لمدة ست ايام او سبع ايام. وفجأة انقطاع عنه الحبيب خلاص تبدأ الان استعدوا لهذا الحمل وتراجع الطبيبة وتتأكد شكر

الله لك تتأكد انه آآ حدث الحمل - 00:44:19

اه طيب اه بعد ان تلد اه اين يذهب هذا الدم؟ الذي هو كان دم حبيب اين يذهب هذا الدم يا معاشر الاحبة؟ يذهب هذا الدم

اه الى يتحول بقدرة الله - 00:44:38

تفضل يا اخ عبد الرحيم في احد الاخوة رفع يده للمشاركة تفضل شيخنا الى الى حليب يعني يتغذى عليه الرضيع بعد آآ ولادته. لذلك

الغالب آآ ان المرض تحية حفظكم الله. احسنت احسنت فتح الله عليك وشكرا الله لك. نعم اذا ولدت هذه المرأة - 00:44:57

اه هذا الدم اه يتحول الى لبن عن طريق الثديين يتحول الى لبن عن طريق وهذه من من لطف الله ومن تقديره ومن آآ من دلائل آآ

ربوبيته في خلقه لاحظوا ان هذا الدم يتحول الى لبن - 00:45:33

ولهذا كيف ترضي هذه المرأة طفلها اه عن طريق هذا اللبن الذي اه اكرمه الله تعالى به ولهذا المرض نادر ان المرض تحية يندر

اه هذا نادر جدا التي آآ طفلها - 00:45:58

اه او مولودها يندر. يعني قد يوجد في في المليون او نصف المليون حالة او حالتين وهذا قد يكون لظروف مرضية او صحية الان

قال لا حيعلم حمل تكلمنا عنه قبل قليل - 00:46:23

اه ولا بعد الخمسين ما معنى بعد الخمسين؟ يعني اذا بلغت اه المرأة خمسين سنة هذه تسمى ماذا تسمى اليائسة اليائسة يعني

خبر هذى يقول خلص انا لا لا استطيع الان ان احمل - 00:46:40

فهذا تسمى اليائسة او الآئسة اليائسة يعني اذا يائسة يسمىها العلماء الآئسة الآيس بالمد هكذا الآئسة وبعدهم يطلق بالياء يائسة

كلاهما صحيح اه فاذا بلغت خمسين اصبحت ايسة. يعني يائسة - 00:47:02

لا حبيب قبل تسع سنين يعني اذا اذا عمرها ثمان سنوات يندر انها تحبيب يندر الحبيب يكون في العاشرة وفي في التاسعة ونحو ذلك

وينتهي الحيض عند الخمسين اه ثم قال يبدأ الان يفصل الان ذكر لك - 00:47:29

ذكر لك الخلاصة المدة وخلاصة العمر بل اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة وهذه سبحان الله العظيم اه هذه المسألة وقعت في زمن علي رضي الله عنه وقعت في زمن علي رضي الله عنه ان امرأة - 00:47:57

آآ تطلقت من زوجها وجاءت الى امير المؤمنين علي رضي الله عنه بعد طلاقها بشهر وقالت يا رسول الله وقالت يا امير المؤمنين اذن لي بالزواج اه اذن لي بالزواج - 00:48:27

اه فاني قد اه خرجت من العدة استغرب وتعجب علي رضي الله عنه انها خرجت من العدة وهي تطلقت قبل كم تطلقت قبل شهر علي رضي الله تعالى عنه اه كأنه وقع في قلبه شيء - 00:48:46

وعلي رضي الله معروف عنه انه من افكه الصحابة لكن اه كان عنده قضاة اه يستشيرهم ويرجع اليهم في مثل هذه الامور المعضلة وكما تعلمون هذه الامور خاصة بالنساء - 00:49:12

استشار من؟ علي رضي الله عنه استشار شريح القاضي وشريح يا معاشر الاحبة هذا صحابي شريح هذا صحابي معروف الفقه والعلم بالقضاء وبرجاحة العقل وعنه علم وعنه آآ ذكاء وفراسة - 00:49:34

المعروف ان ان المرأة اذا طلقت ينبغي ان آآ تبقى آآ ثلاثة حيضات تم بعد ذلك يحل لها الزواج اذا ارادت الزواج فلما عرض علي رضي الله عنه هذه الواقعة على شريح - 00:50:01

قال يا امير المؤمنين عليها ان تأتي ببينة عليها يعني المرأة هذى عليها ان تأتي ببينة من اهلها يعني واحد من امها واختها او او قريبة لها يعني تشهد لها بینة - 00:50:25

تشهد لها جاءت هذه المرأة جاءت هذه المرأة ببينة ما هي هذه البينة ببياناتها انها حاضت في هذا الشهر ثلاث مرات يعني حاضت وطهرت. ثم حاضت وطهرت. ثم حاضت وطهرت - 00:50:49

في ثلاثة يوما خلاص انتهت العدة الان. حلوا لها الزواج الان يحل له الزواج لاحظوا في في اقل من ثلاثة يوم هاظا الثلاث مرات لان بعض النساء بعض النساء تبقى في آآ الحيض الواحدة خمسة عشر يوم. وبعض النساء عشر ايام - 00:51:19

وبعضاها اقل ولهاذا قال اقله يوم وليلة اقله يوم وليلة قال واكثره خمسة عشر يعني اكثر مدة الحيض خمسة عشر يوما وقال وغالبها ست او سبع غالبه يعني اكثر النساء اما ست ايام او سبع ايام - 00:51:44

واقل طهر آآ بين حيضتين ثلاثة عشر. كما ذكرنا قبل قليل يعني اه اقل شيء اه بين حيضتين ثلاثة عشر. يعني تطهر ثم تحيض تبقى ثلاثة عشر يوما او نحوها ثم التحيض - 00:52:13

ولا حد لاكثره. يقول ابن بليان ولا حد لاكثره يعني آآ متى تكون طاهرة ثم تحيض؟ هذا لا حد له. بعض النساء تبقى شهر كامل طاهرة ثم تحيد ومن النساء من لا يقع عليها الحيض اصلا - 00:52:38

وبعض النساء تبقى ستة اشهر او خمسة اشهر لا حكم له. يعني بعض النساء تبقى ثلاثة اشهر او ستة اشهر لا يقع عليها الحيض لكن هذا نادر هذا نادر ولهاذا قال ولا حد لاكثره. يعني انها تبقى طاهرة - 00:53:02

ربما سنة كاملة او ستة اشهر او خمسة اشهر لا حد له. لا يوجد حد له لان هذه امور تعود الى الطبيعة وجهلة المرأة ثم قال وحرم عليها يعني المرأة - 00:53:23

اذا وقع عليها الحيض حرم حرم عليها الصلاة والصوم ويلزمها آآ يلزمها القضاء هذه الان يشرع المصنف ابن بليان اقرأ يا اخ منذر تفضل اقرأ ويحرم عليها او يحرم عليها قال المصنف رحمة الله - 00:53:39

وحرموا عليها فعل صلاة وصوم ويلزمها قضاوه ويجب بوطئها في الفرج دينارا او نصفه كفارة وتباح مباشرة فيما دونه الان الان يعني هذه المرأة التي وقع عليها الحيض آآ يحرم عليها ان تصلي او ان تصوم - 00:54:08

اه لا تصلي وقت الحيض ولا تقضي ايضا يعني هي طهرت الان وقد حاضت آآ سبعة ايام او عشرة ايام وطهرت الان. هل تقضي لا يلزمها لا اداء ولا قضاء لا يلزمها اداء ولا قضاء - 00:54:35

لأن هذا فيه مشقة. هذا فيه مشقة وحرم عليها صوم يعني هي الان بداية رمضان او بداية اه عاشوراء او بداية يوم عرفة في اول اول بعد الفجر وقع عليها الحضر - 00:54:56

وتريد ان تصوم؟ قال هنا حرم عليها. ما معنى حرم عليها حرم. طبعاً بالنسبة للفريضة تقضي. اما النافلة لا تقضي يحرم عليه الصوم ويلزمها قضاوه. كما قال المصلي كما قال المصنف يحرم علاء طيب قال يحرم على زوجها وطؤها - [00:55:21](#)  
يحرم على زوجها هذه مسألة الجماع. او المعاشرة الزوجية بين الزوج وزوجته يعني لا يجوز للزوج ان يطأ زوجته فان وطأ فان وطأها في الفرج فعليه دينار فعليه دينار او نصفه كفارة - [00:55:44](#)

عليه لانه يحوز للرجل، ان يستمتع بزوجته - 00:56:10

ما عدا في موضع الفرج فانه لا يحل له اذا كانت حائضا اما يريد ان يطأ في اه الفرج وهي حائط هذا عليه ماذا عليه كفارة. تنبهوا لهذه النقطة لان بعض الشباب لا يعرفونها - 00:56:33

اه فيجوز له ان يستمتع بزوجته في غير في الفرج طيب اه ثم بعد ذلك قال اه الدينار عليه دينار اه او نصفه كفاره طبعا اولا  
قى، ان بخر ج دينار او مئة ديار، او خمسين ديارا، - 00:56:59

اعذر لـ **فاطمة** على المحتوى المخالف للقرآن. يرجى الاعتذار.

في المحيض هذا معتزل النساء هذا. هذا وقع للنساء هنا عليه اولا الندم والتوبة. عليه الندم والتوبة تم بعد ذلك يتصدق اه  
خمسه: وبالا مئة ايا اه ثم بعد ذلك آآآآ 00:57:47

الله يبدأ المبتدأ تحلّس. أله بعف. آواحدة حضها يوم وللة - 00:58:17

وحدة حيضها خمس عشر يوم فهذا تجلس اه اقل شيء يعني ست ايام سبع ايام. حتى تتأكد انها طهرت لكن اذا لم يك اهنا عادة لانها متقدمة ما تعرف هذه ويعنى بنت عمها عش سنهات - 00:58:43

اليوم وقع عليها الحيض طيب هذى اىش نقول لها؟ نقول لها اه امكثي الان سبع ايام هي ما تعرف حيضاها كم؟ سبع  
00:59:08

هذه التي لم يسبق ان اتتها الحيض هذه آآ عليها عليها اه تأخذ بماذا؟ بالاحوط تأخذ اقل شيء يوم وليلة. اقل شيء سأخذ يوما وليلة  
حت. يص عليها ثلاث حيضات - 00:59:27

لماذا حتى يمر على ثلاث حيضات ؟ حتى ينتظم الحيض وتعرف عادتها معرفة صحيحة هذه يعني استقرت عادتها الان الحيض الاول  
ثم الحيض الثاني ثم الحيض الثالث ثم تبدأ الان تقاوم انا طبعت في المدة الفلاحية وبعد ذلك - 00:59:51

تبني عليها على الوقت الذي استقرت عادتها عليها اما تتنقل مرة يومين ومرة اربع ايام ومرة اسبوعين اه هذا فيه مشقة هذا فيه مشقة اه مع بعض العلاماء اعذ هنا في المذهب رواه ابنها تحسناً مالا ما الحضر على ما هذا اه 16:00:01 المذهب

حتى خمسطعشر يوم هذا قول في المذهب. يعني قصدهم من باب الاحتياط وبعد خمسطعشر يوم تقتضي المذهب إما تناولها أو إقامها - 01:00:40

يعني اقل يوم وليلة وبعدين تغتسل يعني يقصد ان هذا اقل الحيض ثم بعد ذلك اذا رأت الطهارة فانها تغتسل. اذا لم ترى الطهارة فلنها تغتسل اثم قال ملائكة تقام له تغتسل اثم - 01:00:57

الحادي عشر من شهر ديسمبر 2016 - 01:01:16

ولم يُعد إليها الدم لأن ينتهي، وقت الاحتياط ووقت اهـ ان يكون لها عادة، هذا معنى، وإن ابـتـقـلـهـ أو لم يـعـدـ يـعـنـيـ الدـمـ فـلـاـ ماـ

تتربيص ولا تنتظر وان جاءها ان جاءها بعد خمسطعشر يوم هذا يكون استحاضة ولا يكون حيضا - 01:01:45

اذا اذا استمر معها الدم بعد اسبوعين فهذا يكون ماذا؟ استحاضة ولا يكون حيضا فهذه الان تتوضأ وتصلي تجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء لان هذا حكمه حكم ماذا من به سلس البول - 01:02:11

يعني هذه المرأة اذا جلست خمسطعشر يوم وهي حائض بعد ذلك نعرف ان هذا الدم الذي يأتي بعد الخمسة عشر يوم انه لا يكون دم حيضا انما هو دم استحاضة - 01:02:32

فهذه تغتسل وتجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء قال وتجلس المتميزة مجلس المتميزة ان كان وصلح في الشهر الثاني اي اذا جاوز الدم خمسة عشر يوما يعني يعني هذه الان قال - 01:02:50

وان جاوزه فمستحاضة. تكلمنا عنها تجلس المتميزة المتميزة يعني خمسطعشر يوم وصلح في الشهر الثاني يعني انها تجاوزت الخمسة عشر يوما يبدأ الان شهر جديد. يبدأ شهر جديد - 01:03:10

واستمر مع هالدم هذا. استمر معها الدم قال اذا كانت يعني هذا الان توضيح اذا كان آآ وهذه المرأة تعرف عادتها قبل آآ ان تصاب بهذا المرض او هذا النزيف - 01:03:34

فانها ترجع الى عادتها. يعني عادتها سبع ايام وتطهر ترجع الى عادتها وما زاد فانها كما قلنا قبل قليل تغتسل ويكون ذلك استحاضة وليس حيضا اما امراة تقول انا لا اعرف عادتي - 01:03:59

لكن او نسيت عادتي بعض النساء تقول انا نسيت عادتي لان التبست عليها مرت اه كحيض اسبوع مرة تعىض اه خمسة ايام تقول انا نسيت عادتي هذه تنظر في لون الدم هذه - 01:04:18

تنظر تنظر في لون الدم اه وهذا هو اه يسمونه هذا اه التمييز الذي يميز الحكم هنا فاذا رأت ان لون الدم اسود رأت ان لون الدم اسود - 01:04:36

فهذا ليس استحاضة هذا دم ماذا هذا دم حيطة اه اذا رأت ان الدم اذا رأت ان الدم ليس اسودا احمر او فاتح او كذا او فانه المؤمن انه ليس اسودا - 01:05:06

فان هذا استحاضة يعني مريضة فيها نزيف فيها نزيف طيب لو رأت دما اسودا لو قالت لها هذا الدم الذي يخرج هذا دم اسود نقول انت الان باقية في الحيض. انت ما طهرت الى الان - 01:05:30

انت لم تطهرين الان حتى يذهب هذا السواد اذا ذهب هذا السواد وخف لونه فان وطهرت فان الان فانك الان قد بلغت اه الطهر يعني الان آآ يعرف الحيض آآ ان آآ بعض النساء تقول انا ما استطع ان احكم على اللون - 01:05:48

ان احكم على اللون او انها نظرها ضعيف هذه مسألة مهمة يعني البنات والزوجات لابد ان يعرفونها آآ ان يعرفنها تقول مثلا انا والله نظري ضعيف او البس نظارة اه او انا كافية - 01:06:18

طيب ماذا اصنع انا في هذه الحالة ماذا اصنع؟ تقول الان آآ يكون التمييز عن طريق الرائحة عن طريق الرائحة رائحة الدم اه فاذا كانت له رائحة يعني غير غير محبة فهذا يكون ماذا - 01:06:40

يكون دما دم حيض يكون له رائحة غير طيبة هذا يكون آآ يكون دم حيض فاذا انقطعت الرائحة هذى فانها قد طهرت فهذا آآ بعض طبعا العلماء يقول ان يكون غليظا او تخينا هذا آآ هذا دليل على انه - 01:07:05

انه اه دم اه دم حيض. اما اذا كان دم لطيف او خفيف او رقيق فهذا هذا دمه استحاضة وعلى كل حال النساء يعرفن هذه الامور اكثر من غيرهن طيب اذا اذا لم يكن مثلا لها عادة ولا تميل تقول انا لا استطع اميذ وليس لي - 01:07:35

اه وهي كما ذكرت انا قبل قليل هذه تقول تبقى المرأة تبقى ستة ايام او سبعة ايام من كل شهر يعني تتربيص هذه المدة لان السنة القولية جاءت بهذا الحكم السنة القولية - 01:08:04

اه هذا تخرج اصولي لهذا الفرع الفقهي. يا معاشر الاحبة هذا تخرج اصولي لهذا الفرع الفقهي هذا الفرع الفقهي تقول المرأة انا لا اعرف عادتي في الحيض ولا اعرف اميذ - 01:08:29

صلى الله عليه وسلم في علم الله ستة أيام أو سبعة أيام - 01:08:48 او نظري ضعيف ماذا افعل؟ احسبي الان احسبي سبعة ايام وبعد ذلك اغتصلي هذا هو الحل النبوى في السنة القولية. لقول النبي

هذا اسمها السنة القولية هذا تخریج اصولی. ثم قال المصنف آآاه قال هنا اه الا اقل الحیض حتى تذكر هذا بینته انا قبل قلیل  
وذكرت الحكم فيه انه اذا كان لها عادة فانها ترجع الى عادتها وما زاد كما وضحتنا قبل قلیل يا معاشر الاحبة فانه يكون دم ایه؟ دم دم  
01:09:13 -

غسلوا المحل وعصبه - 01:09:42

يعني هذه التي وقع عليها بعد خمسة عشر يوم الدم عرفت بيقين انه ليس دم حيضر عرفت بيقين كما قلنا في العلامات السابقة يا معاشر الاحبة العلامات السابقة قلنا ان هذا الدم - 01:10:14

اه تبین لهما انه ليس اسودا وليس له رائحة ودم رقيق هذا يسمى الان انت آآ وقع عليك استحاضة وليس بحيض فالان اه تغسلين المكان عليها الان آآ ان كما قال المصنف هنا - 01:10:35

اه يلزمها غسل المحل وعصبه المحلي وآ عصبه فهنا آ عليها ان تتطهر تحفظ تحفظ اه وتنوّظاً وتصلي وتصلي ويجوز لها الجمع  
في هذه الحالة وان استطاعت ان تصلي عند كل صلاة فهذا - 01:11:07

هذا اكمل وقال هنا ونية آلاستباحة اه لانية رفع الحدث. هذه مسألة مهمة يعني هنا الان النية التي تقع عليها هل هي نية استباحة الصلاة ام نية رفع الحدث - 01:11:44

الحادي عشر من شهر رمضان المبارك ١٤٣٦ هـ  
المصنف هو الان يعطينا ما يسمى عند - 01:12:06

آآ قاعدة الاستحساق ولهذا قال يلزمها اهنية الاستبابة يلزمها يعني هي تستصحب هذا الحكم معها انها ما زالت اه في عدد تستصحب هذا الحكم انها الى الان ما زالت - 01:12:27

في حدث مستمر يعني مثل سلس البول مثلها مثل من عليه سلس البول لكن هذا حرج لا يرتفع الا بهذا الفعل. لا يرتفع الا بهذا الفعل آآآ  
قالوا حرم وطؤها حرم - 01:12:54

زوجها يعني هذه التي وقع عليها بعد الخامسة عشر يوما - 01:13:17

ذلك لماذا التخريج الاصولي اين فعل اقل المفسدين فعل - 01:13:38

اقل المفسد يعني آآ الجماع هنا مفسدة والوقوع في الزنا مفسدة فنأخذ باقل ماذا؟ باقل المفسدين ان الوقوع في الفاحشة هذه مفسدة واذا كان عنده زوجة مريضة فانه يجوز له ان يجامعها - 01:14:01

الأخ منذر قال وأكثر مدة النفاس يوم النقاء زمنه ظهر يكره الوطء فيه وهو كحيل في حكم غير عدة وبلوغ - 01:14:20

يقول أكثر مدة النفاس يعني اذا ولدت المرأة ولدت المرأة لا تعرف هي هل هي طهرت آما من خمسة عشر يوما او من عشرة ايام او من عشرين وبعض الزوجات تستحي ان تسأل - 01:14:51

تستحبى ان تسأل او انها يكون عندها جهل اه فلا تعرف اه اه متى تطهر. اه بالنسبة للطهارة من النفاس قد تطهر المرأة في اسبوع بعد النفاس وقد تطهر في عشرة ايام - 01:15:22

وقد تطهر في ثلاثة أيام اه وتلاحظون انه قال هنا آآ قال اه واكثر مدة النفاس يعني اه اربعون يوما يعني يعني مفهوم آآ هذا المنطوق مفهومه انه يمكن ان تطهر - 01:15:41

في اسبوع او في عشرة ايام او في اسبوعين لكن ان طال وقت النفاس اغلبه ان النساء يطربن في اربعين يوما. لكن هذا ليس هذا ليس آآ بقاعدة ثابتة لكن آآ هذا تخرجا على القاعدة الاصولية وهي قاعدة - [01:16:12](#)

معاشر الاحبة قاعدة مازا من يجيب يا شيخ منذر اعطي للشباب فرصة يشاركون اعطي الشباب فرصة كيف خرجنا للشباب فرصة كيف خرجنا الاربعين يوما هذه التي آآ تظهر فيها آآ - [01:16:37](#)

النساء اه بنيناها على اي قاعدة اصولية يا معاشر الاحبة بنيناها على اي على اي قاعد هلها على النص او على القياس ولا على الاستصحاب ولا على الكتاب ولا على قول الصحابي ولا على - [01:17:05](#)

سد الذرائع ولا على آآ من من يتفضل ويعطينا اجابة على هذا قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما اربعون يوما هذه من اين جاءت يا مشايخ الذي يريد ان يشارك يتفضل الصوت مفتوح يا يا اخوة - [01:17:27](#)

بالنسبة للشباب ما لا يوجد جواب يا اخ منذر عندك جواب يا اخ منذر نعم تفضل يا الاخ قاعدة مفهوم المخالفة لا. لو ترفع الصوت شيخنا قلت لك قاعدة مفهوم المخالفة. خرجنا. لا - [01:17:54](#)

اين آآ قاعدة عموما المخالفة يا يا شيخ تؤخذ من نص اين النص هنا حتى تأخذ منه مفهوم المخالفة؟ اين النص هو يقول لك اربعين يوم. واكثر مدة النفاس اربعون يوما - [01:18:33](#)

انت اخذت مفهوم المخالفة من اين؟ من الاربعين هذه من اين اه يا شيخ شيخنا وصوتك بعيد لا اسمعك جيدا انت انت تتكلم من من سمعة الرأس الصوت لا يصل آآ - [01:18:54](#)

او من طيب اه الجواب يا معاشر الاحبة انت تعرفون لو لو انا اعيدكم الى بداية الباب هذا الباب وهو باب الحيض اه لو نعود فقط من باب المذكرة يفتحون اللي اللي معهم المتن او الكتاب - [01:19:19](#)

الذى الذين معهم المتن ويتبعون معي يتفتحون على بداية الفصل بداية فصل في الحيض قال قال آآ اقله ثم قال بعدها بسطر وغالبه ثم قال واقل ثم قال ولا حد لاكثره - [01:19:48](#)

ثم قال انا اعطيكم فقط الان اشارات ثم قال اه تجلس اقله ثم قال اه غالبه ثم قال معتادة لاحظوا الكلمة هذى معتادة ثم قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما - [01:20:24](#)

ووضحت يا مشايخ ولا ما وضحت وضحت او لا ما وضحت هذى مبنية على قاعدة القاعدة الاصولية وهي قاعدة العرف قاعدة العرف. الم نقل في بداية الفصل يا معاشر الاحبة - [01:20:58](#)

الم نقل في آآ الم يقل المصنف آآ لا حيض مع حمل ولا حيض بعد خمسين من اين جاء يا مشايخ لا حيض مع حمل اه يا شيخ ابو عبد الله - [01:21:24](#)

العادة نعم العادة والعرض. يعني البنات النساء جرى العرف عندهن الطبيعة البشرية انه هذا شيء خلق الله النساء على هذا وقد لاحظ قبل تسع سنين من اين اخذنا هذا؟ من العادة ومن العرس - [01:21:45](#)

وعندما القاعدة الاصولية العادة محكمة العادة محكمة قال واكثر مدة النفاس اربعون يوما. طبعا النفاس هذا واضح. هذا يعني دم يخرج من الرحم يعني بعد الولادة او مع الولادة هو حده يعني اربعين يوما يعني اذا اذا - [01:22:09](#)

اذا استمر مع المرأة يبقى اربعين يوما لكن بعد الاربعين الطهارة مؤكدة اما متى تظهر عشرة ايام في عشرين النساء يختلفن في ذلك قال والنقاء زمنه طهر آآ يعني لو انقطع دم النفاس خلال المدة وهي الاربعين - [01:22:35](#)

فانها في هذه الحالة عليها الغسل وعليها ان تصلي طيب لو عاد اليها الدم بعد الغسل وبعد الصلاة بعد يوم يومين فإنها تعود الى حالتها الاولى وآآ تتربيص اه حتى تكمل الاربعين - [01:23:04](#)

نعم حتى تكمل الاربعين يعني الاربعين هذى معروفة عادة اه وهذا معناها انها لم تظهر طيب هل يجوز لزوجها ان يطعها؟ ام لا هل يجوز لزوجها ان يطأها - [01:23:27](#)

يعني في هذا الحال ان يجامعها يعني القول الراجح انه يكره الجماع هنا اه لان الدم لم ينقطع. لان الدم لم ينقطع بشكل كامل

قال المصنف وهو كحيض في احكامه - 01:23:46

غير عدة وبلوغ يعني يتكلم عن النفاس هنا يقول ان احكام النفاس يعني المعنى هنا احكام النفاس مثل احكام الحيض في الامور المحرمة وفي آآ الامور المبيحة فهو اه كالحيض - 01:24:06

ثم قال غير هذا استثناء. يعني يتميز يستثنى الامور التي تستثنى من النفاس آآ الاحكام التي تستغنى من النفاس آآ مع الحيض غير عدة وبلوغ يعني النفاس مثل الحيض في جميع الاحكام - 01:24:30

الا العدة الا العدة فالنفاس اه لا يعتبر من الامور التي تعتد بها اه المطلقة لا يعتبر من الامور يعني القروء الثلاثة التي هي مدة العدة ما نقول الان آآ حاوية حيضتين ثلاث - 01:24:55

لا بمجرد ان تضع المولود اذا كانت مطلقة انتهت عدتها واضح يا مشايخ؟ فالنفاس النفاس لا يعتبر من القرى الثلاثة التي هي مدة اه العيد اه يعني هذا اذا هذا طلاقت - 01:25:25

بعد الحيض عليها ان تعتد بثلاث ماذا بثلاث حيضات ولا تقل انا كنت اه نفاس وبعد شهرين بتزوج لا هذا ما يجوز هذا ما يجوز عليها ان تعتد هنا بثلاث - 01:25:57

بثلاث يعني النفاس ما يكون حيضة ما تحتسب انه حيضة اه قال وبلوغ خير عدة وبلوغ. يعني اه ان النفاس لا يعد من علامات البلوغ النفاس لا يعد من علامات - 01:26:15

البلوغ لماذا لان هي كيف حملت يا معاشر الاحبة هي كيف حملت حملت حملت قبل قبل هذا النفاس فهذا دليل على انه ليس من العلامات. يعني هي حاضت - 01:26:43

هذا دليل ماذا؟ دليل البلوغ. ثم تزوجت ثم حمدت وهنا لا يعتبر النفاس من علامات البلوغ كما قال المصنف في منطوقه لان الحمل اه قبله وعلامة ثم ايضا من من العلامات التي اشار اليها هنا المصنف - 01:27:12

وستتبّط من كلامه يا معاشر الاحبة اه في قوله غير عدة وبلوغ لان المرأة اثناء الجماع يحصل لها ازال و هذا الانزال من هذا هو عالمة ماذا علامات البلوغ كم عندنا الان عالمة - 01:27:42

كم عندنا عالمة هنا؟ عندنا الان اه الحيض هذا عالمة الانزال الذي آآ يحدث لها اثناء الجماع او او قبل او في الاحتلام هذا ايضا عالمة ماذا؟ عالمة بلوغ طيب اه انتهينا ولله الحمد - 01:28:12

انتهينا الان من كتاب الطهارة. وسننشر الان ان شاء الله في كتاب الصلاة. تفضلي يا اخ منذر اقرأ نعم شيخنا المصنف رحمه الله كتاب الصلاة يجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء. ولا تصح من من مجنون ولا صغير غير مميز. وعلى وليه - 01:28:34

بها لسبع وضريه على تركها لعشر يحرم تأخيرها الى وقت الضرورة الا من له الجمع بنيته ومشتغل بشرط يحصل وجاد جميل جمیل احسنت احسنت. طبعا هنا اه بدأ في اه كتاب الصلاة بعد هذا يسمى الان بعد ان فرغنا من - 01:28:59

احكام الطهارة بدأنا في الكتاب الثاني من هذا المتن المبارك وهو كتاب الصلاة اه وقال تجب الخمس على كل مسلم مكلف الا حائضا ونفساء ولا تصح من مجنون ولا من صغير - 01:29:24

اه قال اه تجب الخمس على كل الكافر لا تجب عليه قال على كل مسلم يعني الكافر هذا يخرج آآ هذا يخرج حتى آآ ينطّق الشهادتين وآآ بعد ذلك - 01:29:41

اه يدخل في الاسلام وان اغتسل قبل ذلك فهذا اكمل وافضل ثم قال يعني من الشروط مكلف هذا الذي بلغ خمس سنوات الطفل الذي بلغ او الصبي الذي بلغ خمس سنوات - 01:30:03

هذا غير مكلف لان النبي صلى الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة لكن لو صلى هذا الصبي فان اه هذه الصلاة جائزة اه و لا يعتد بها لانه لم يبلغ - 01:30:21

ولهذا قال النبي وسلم رفع القلم يعني لا يؤخذ لوا خطأ في صلاته او في قراءته وقال رفع القلم عن ثلاثة وذكر منهم النبي صلى الله عليه وسلم الصبي حتى يتحجج - 01:30:46

فلو صلى المجنون او صلى المعتوه او صلى الصبي العاقل فان الصلاة مقبولة لكنه غير مكلف لماذا غير مكلف وهو يصلي مع الناس لماذا غير مكلف - 01:31:02

لماذا هو غير مكلف لان القصد هنا ليس عنده قصد هو يقلد هو يقلد لا يوجد قصد هنا يا معاشر الاحبة. هذا الصبي الذي يقف في الصلاة - 01:31:26

ويصلبي هذه الصلاة حركات يرفع يديه ويضع جبهته على الارض ويقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. هو لا قصد عنده لا نية عنده مجرد مجرد حركات ولهذا هو يدرب على الصلاة - 01:31:43

ويذاب وليه ويؤجر عليها ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال مروا اولادكم بالصلاه وهم ابناء سبع نصلي وعمر خمس سنوات او اربع سنوات هو يدرب على هذا لكنها - 01:32:05

اه لا يعتقد بها اه طيب اه هنا تلاحظون انه قال اه تجب الخمس ماذا الخمس ماذا الذي خرج هنا ما الذي خرج يا شيخ منذر؟ افتح الصوت كرما تجب الخمس يا يا معاشر الاحبة قال تجب الخمس - 01:32:28

ما الذي خرج هنا ما الذي خرج؟ ما قال تفضل شيخنا خرجت النوافل الله يفتح عليك. خرجت النوافل وقيام الليل والتطوع المطلوب وصلاة الضحى يعني هذى كلها ليست واجبة. فقال اللي واجب بس خمس خمس فرقان - 01:32:57

وانظروا الى رحمة الله بعباده قال عليك ايها المكلف ان تصلي خمسة خمس صلوات ان تصلي خمس صلوات. اما قيام الليل والضحى وصلاة الاشراق والنوافل هذه لا تجب عليك لكن لو صليتها - 01:33:24

انك ثاب عليها ولك اجر وهي ايضا آآ تكمل او تجبر النقص الذي يقع آآ في لكنها ليست واجبة. ليست واجبة وهي مما يؤجر عليه العبد قال تجب الخمس الا حائضا - 01:33:46

تجب الخمس على كل مسلم الا حائضا هذا مستثنى آآ الا حائضا ونساء آآ هذى تكلمنا عنها في في اول الدرس اه انه اه انها الصيام ولا تقضي الصلاة ولا تصح من مجنون ولا صغير - 01:34:04

اه تكلمت عنه قبل قليل وقلنا لانه رفع القلم عنهم او عنهم ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة. ويحرم تأخيرها الى وقت الضرورة عندنا يا معاشر الاحبة الوقت آآ وقتان وقت اختيار ووقت ماذا - 01:34:30

ووقت ضرورة عندنا الوقت وقتان وقت اختيار ووقت ضرورة قال هنا يحرم التأخير يحرم التأخير ولهذا لما سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي العمل افضل قال اليمان بالله ورسوله قيل ثم اي قال الصلاة على وقتها - 01:34:52

اه الصلاة على وقتها هي من افضل الاعمال التي يؤتى بها الا اذا كان وقت الصلاة آآ طويلا مثل وقت العشاء مثل وقت العشاء وكذلك وقت العصر هذان الوقتن هذان الوقتن - 01:35:26

يجوز اه تأخير الصلاة لمشتغل بشرطها ولهذا الصحابة رضي الله عنهم في غزوة بنى قريظة بعضهم صلاتها في اخر الوقت لا يصلين احدكم العصر الا في بنى قريظة بعض الصحابة صلواها بمجرد الاذان - 01:35:50

بمجرد ان انتهي المؤذن من الاذان صلواها وبعضهم اخرها الى قبل المغرب فلم يعنف النبي صلى الله عليه وسلم احدا من الفريقين لم يعنف احدا من الفريقين لان لان هذا الوقت يسع هذه الصلاة - 01:36:12

ويكون فيه فائض من الوقت وكذلك العشاء لكن ليس هذا ان الانسان يؤخر العصر الى قبل المغرب بنصف ساعة او يؤخر العشاء الى الى قبل الفجر بنصف ساعة لا ليس هذا المراد - 01:36:36

انما لمشتغل بشرطها. كما سيأتي بعد قليل يعني آآ قال هنا الا هذا استثناء الا من له الجمع بنيته يعني الانسان يريد يجمع او هذى المستحاصة التي وقع عليها المستحاصة تزيد تجمع - 01:36:52

ومشتغل بشرطها يعني اه هذا مسافر او مريض او حصل مطر بين المغرب والعشاء او بعد المغرب مباشرة لا يجوز تقديم صلاة العشاء وتصلي مع صلاة المغرب او تصلي المغرب في وقت العشاء - 01:37:15

بنية الجمع وكذلك المريض والمسافر اه يجوز لهم ذلك وكذلك مشتغل بشرطها يعني ما معنى مشتغل بشرطها يعني انسان فقد الماء

وقال انا في غالب ظني ان الماء سيأتي بعد ساعة من الان - [01:37:39](#)

ا او بعد ساعة الا ربع او بعد ساعتين فهذا مشتغل بشرطها ينتظر حتى يجد الماء. لان الماء شرط يا معاشر الاحبة من شروط صحة الصلاة هذا ينتظر حتى يأتي الماء - [01:38:08](#)

ا لكن هنا ذكر استثناء مهما وذكر اه فائدة مهمة قال بشرط قال ومشتغل بشرط يحصل قريبا واحد يقول مثلا والله الماء هذا سيأتي بعد اربع ساعات. او بعد ثلاث ساعات - [01:38:27](#)

لا هذا هذا يكون لعبا واحتيالا على الوقت هذا لاعب هذا واحتيالا على الوقت لتحرير هذه الفريضة. قال يحصل قريبا اه يعني ساعة او في حدود ساعة فان هذا يجوز. اما اذا كان اكثر - [01:38:50](#)

فلا يجوز ان تؤخر الصلاة عن وقتها بل يصل بالنيم آآ ولا حرج آآ في ذلك. قال وجادها كافر نسأل الله العافية. نسأل الله العافية جاحد الصلاة كافر والعياذ بالله هل الكفر هذا - [01:39:13](#)

هذا الكفر اه كفر ردة ام هو اه كفر تكذيب هو جحد يقول جادها يعني يقصد انه لم يترك الصلاة اه تهاونا وكسلا ان ما تركها جحودا واعراضا وتكتيبيا. فهو في حكم مرتد والعياذ بالله - [01:39:35](#)

هو في حكم المرتد يعني يقول والله انا ما ابغى اصلي لماذا لا ت يريد ان تصلي قال انا كسان لكنني الان لن اصلي اذا كبرت اصلي اذا ظهر الشيب في لحيتي او في رأسي - [01:40:05](#)

اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي بعد اه كما يفعل وانا سمعت هذا من بعض الناس نسأل الله العافية يقول اذا اذا بلغت اربعين سنة اصلي اذا بلغت خمسين سنة اصلي - [01:40:21](#)

اذا شاب رأسي اصلي اذا شابت لحيتي اصلي هذا هذا لم يجحد الصباح هذا. وهذا لا يكفر لكنه ارتكب كبيرة من الكبائر. نسأل الله العافية هذا لا يكفر هذا لانه لم يجحد - [01:40:37](#)

يجحد الصلاة كلية اما اذا قال لا انا لا اصلي ولا اريد ان اصلي للان ولا بعد خمسين ولا بعد ستين سنة لماذا؟ قال جهودا انا انا جاحد لهذه الصلاة واري انها من العبث ومن - [01:40:54](#)

من تضييع الوقت هذا والعياذ بالله يخرج من الاسلام. هذا ارتد لانه اعرض وكذب وجحد نسأل الله العافية وقالوا ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصليين يعني لم نكن من جملة المصدقين - [01:41:14](#)

بهذه الفريضة وهذا الركن والان سينتقل المصنف الى فصل اه في الاذان والاقامة لعلنا آآ حتى لا يختلط الكلام هنا اه موضوع الصلاة لانه فصل مستقل. ولهذا قال فصل يعني انه لا يتبع ما قبله - [01:41:38](#)

نتوقف عند الشيخ منذر سجل هنا انا توقفنا عند فصل الاذان والاقامة فرض كفاية على الرجال الاحرار المقيمين لخمس والجمعة. وان شاء الله تعالى الثلاثاء المقبل نستأنف من هذا الموضوع - [01:42:06](#)

والان نفتح المجال للأسئلة والتعليقات والاستفسارات اذا كان هناك معاشر الاحبة سؤال فلتفضلوا بارك الله فيكم وائذن لهم يا شيخ منذر لمن اراد من الاخوة نعم شيخنا فتحت لهم السلام عليكم ورحمة الله. عليكم السلام ورحمة الله - [01:42:31](#)

اه شيخنا ذكرتم اه انفا حفظكم الله اه مسألة القياس اقتراني حبذا لو اعدتم ذكرى وحقيقة مع التمثيل له او الأمر الثاني شيخنا انا لاحظت انو ان جردمكم لهذا الكتاب آآ - [01:43:00](#)

اقرب الى الشرح منه الى الاصول وراحت ايضا آآ هذه ملاحظتي انه آآ انكم آآ يعني آآ يركزون خاصة التخريجات الاصولية التي ربما قد تخفى على كثير من الطلبة العرفي او الاستصحاب او الام او السنة - [01:43:22](#)

الفعالية ولذلك مما قد يخفى علينا. اليك كذلك حتى الانسان يزداد اين السؤال آآ يا يا ابو عبد الله حفظك الله اين السؤال هنا السؤال الاول شيخنا قلت لك آآ ذكرتم قياس الاقتراضي - [01:43:44](#)

لو تكررتم بذكر ماهيته او حقيقته مع التمثيل او حفظكم الله والله انا اه ما تبين لي لو لو ترفع صوتك قليلا قلت حفظكم الله ذكرتم آآ في ثانيا آآ شرحكم آآ او عن هذا المتن المبارك - [01:44:05](#)

اه ذكرتم حفظكم الله القياس الاقتراني نعم القياس الالكتروني وقد اشكل علي الأمر فلو تفضلتم وتقربتم حفظكم الله ببيانى حقيقته وماهيتها مع التمثيل له حفظكم الله والامر الآخر آآ هذا مجرد ملاحظة شيخنا بدا لي ان آآ الجرد الان يغلب عليه الشرح الفقهي آآ اكثـر منه آآ - 01:44:30

يعني اصولي يعني انت قصدك ان هذه الفوائد الاصولية آآ يعني آآ اه قصدك انها يعني اه لا تتناسب الدرس لا ليس كذلك شيخنا. آآ انا من خلال المتابعة لكم. بدلي ان غالب الكلام كان عبارة عن آآ شرح او آآ بيان لمسائل فقهية - 01:45:00  
اكثر منها تطبيق اصولي على المسائل والله اعلم هذا فقط هذا ما بدني او ظهر لي من خلال المجالس التي عقدتموها في هذا الجرد  
حفظكم الله نعم بارك الله فيك. بالنسبة - 01:45:26

آآ القياس الاقتراني هو عكس القياس الاستثنائي يعني آآ ان النتيجة لا تكون مثل المقدمة وتكون مذكورة في الجملة تكون مذكورة في الجملة وانا مثلت على ذلك آآ بالمثال الذي ورد - 01:45:47

في اول آآ باب نعم. ذكرت المثال انا في هذا الموضع الاقتراني هو عكس القياس الاستثنائي اه ولا تكون النتيجة واحدة انما تكون مختلفة. وذكرت المثال على ذلك لو تعود انت الى التسجيل الصوتي - 01:46:11

بعد الانتهاء ان شاء الله والمسألة هذه يسيرة وهي مبحوث في كتب الاصول وكتب اه المنطق. نعم تفضلوا يا اخوان تفضل يا اخ سعيد السلام عليكم شيخنا وعليكم السلام ورحمة الله شيخنا قلنا في النجاسة الحكمية انها ثلاثة انواع - [01:46:41](#)

نهارا مخففة واه النجاسة المغلظة والنجاسة المتوسطة الصوت منخفض ولا اسمع جيدا شيخنا قلت لك ان نعم. شيخنا انت  
تسمع الان قلنا في نجسة الحكمية انها ينقسم الى ثلاثة اقسام نجاسة مخففة ونجاسة نعم صحيح - 01:47:17

ومغمض يعني يا شيخنا في هذه الثالثة انواع اذا كانت النجاسة يعني واقعة على الارض يعني اه طيب يكون فيها الفصل بالماء والتراب. اما اذا كانت على على ثوب الانسان فيكفي فيها الماء فقط شيخنا هكذا يعني - 01:47:53

طيب راني اعيد سؤال شيخنا ولا اه الصوت بعيد ولا اسمعك جيدا. ويا اخوان الذي عنده اشكال يعود الى التسجيل اه الى موضع الفقرة او المسألة انا بينت كل مسألة وبतخريجها ودليلها ومعناها - 01:48:17

الرسالة رقم 01:48:46 المسجل ويستطيعون ان يعودوا. انا حقيقة لا اسمع لا اسمع جيدا بعض الاسئلة -

نعم اه سؤال يا مشايخ او نختم سؤال نعم شيخنا احسن الله اليكم احسن الله اليكم هل تكفي آآ غسلة واحدة يعني آآ ذكرتم انه لابد بنص حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 01:49:07

غسلات ومع غسلة واحدة تراب. هنا هل يمكن الجمل هنا غسلة الماء معها تراب؟ هل تكفي هل تجزأ هذه واحدة فقط مع تراب نعم  
شيخنا فقط مع التراب نعم شيخي. لا ما يجزي هذا لا بد من سبع هذا آآ النبي صلى الله عليه وسلم ذكر المنطوق - 01:49:28

قال سبع سبأ يعني ان العادة ان ان النجاسة هذه لا تنعدم ولا تذهب الا بسبع وقال ايضا معها التراب آآ هذا العدد يقصد قصد به هذا تعبدنا النبي صلى الله عليه وسلم به - 01:49:54

يعني آللله عالم نبيه صلى الله عليه وسلم هذا العدد لحكمة تعبدية فلماذا نخالف هذا الامر ونغسل مرة واحدة ماذا ما سنستفيد من هذا ان نغسل غسلة واحدة علمنا ان نشرب ثلث مرات وان نغسل هذه النجاسة سبع مرات - 01:50:16

وهذه الاعداد مقصودة لها حكمة تعبدية يوم معاشر الاحبة لها آآ حكمة تعبدية. تعبدنا الله تعالى بها نعم اه السؤال الاخير قبل ان نختتم سؤال اخير يا شيخنا احسن الله اليكم. لماذا يشترط الحنابلة تكرار الغسل في ازالة النجاسة؟ يعني لماذا يشترطون سبع غسلات؟ رغم

ان الحديد - 01:50:40  
 جاء فقط من جلسة الكلب لماذا يعمونها على بقية النجاسات؟ وبارك الله فيكم من قال انهم يعمون؟ من قال؟ اين اين وقع التعميم  
هذا في قوله وبول غلام لم يأكل طعاماً بشهوة وقيده بغمده ثم قال وغيرها بسبع غسلات احدها بتراب ونحو - 01:51:23  
في نجاسة كلب وخنزير فقط يعني جعل هذه انا تحدثت عنها هذه هذه انا تحدثت عنها آآ قال وغيرهما لان هذه هذه تسمى النجاسات

المغلظة اه وهي ما يكون في الخنزير والكلب - 01:51:46

اه اذا ولغ الكلب وانا شرحت هذا الموضع اذا ولغ الكلب اه في اناء احدكم يغسله سبع مرات آآ اولاهن بالتراب. وآآ في رواية احدها  
اه احدها بالتراب وقلت ان هذا العدد مقصود وهو تعبدی. فهذا عدد تعبدی - 01:52:13

اه ولا بد من وجود التراب لأن التراب فيه مادة مطهرة هو يقصد غير بول الغلام هذا آآ ليس آآ من النجاسات المغلظة هذا مخففة  
شرحت هذا الكلام وقلت انه اما ان يغسل او يرش فقط - 01:52:39

يغسل او يرش فقط اه وذكرت الانواع يا معاشرة احبة ذكرت الانواع التخفيف والمتوسط والمغلظ وفصلت فيها واسأل الله تبارك  
وتعالى ان ينفعني واياكم بما سمعنا والله اعلم واحكم وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وآآ نلتقي ان شاء الله في الاسبوع القادم.

والسلام عليكم ورحمة الله - 01:53:05

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. جزاكم الله خيرا يا شيخنا. اتفضل عليكم السلام بارك الله فيك - 01:53:38